

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٨٠١ لسنة ٢٠١٣

وزیر العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ :

وعلی قانون الإجراءات الجنائية رقم . ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلی قانون السلطة القضائية رقم ٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلی قانون المراهنات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة طنطا الابتدائية المورخ ٧/١٣/٢٠١٣ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

٢٣

(المادة الأولى)

تُعقد جلسات تجديد حبس المتهمن في القضية رقم ١٥٠٥٩ جنایات أول طنطا  
المحدد لها جلسات ٩ ، ١٠ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٤ ، ٢٠١٣/١٠/١٥ ،  
والقضية رقم ٨٨٠٨ لسنة ٢٠١٣ إداري أول طنطا بجلسة ٢٠١٣/١٠/٩ ،  
والقضية رقم ١٧٢٧٣ جنح ثان طنطا بجلسة ٢٠١٣/١٠/١٢ ، واستئناف الأمر الصادر  
في كل منها ، وذلك بإحدى القاعات المناسبة بمبنى سجن قوات أمن الغربية  
الكاين تقاطع شارع عثمان محمد مع شارع المدارس - قسم أول طنطا - مدينة طنطا -  
محافظة الغربية .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٣/١٠/٨

٢٠١٣/١٠/٨ صدر في

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد

عنـهـ الـمـسـتـشـارـ هـشـامـ أـبـوـ عـلـمـ